

صوم المغمى عليه ؟

خالد المشيقح

اذا اغمى على الشخص لا يخلو من حالتين. الحالة الاولى ان يغمى عليه بعض النهار. ولنفرض انه كان صائما في اول النهار ثم سقط واغمى عليه. فاذا اغمى عليه بعض النهار فنقول بان صيامه صحيح - [00:00:00](#)

او انه آآنعم او انه اصبح آآ في الليل نوى الصيام ثم اغمى عليه وقبل غروب الشمس افاق. نقول بان صيامه صحيح. فالحالة الاولى اذا اغمى عليه بعض النهار او افاق بعض النهار المغمى عليه فنقول بان صيامه ماذ؟ ها؟ صحيح. الحانة - [00:00:20](#)

الثانية ان يغمى عليه جميع النهار. من طلوع الفجر الثاني الى قروب الشمس وهو مغمى عليه. هذا نقول لا يصح صومه. صومه ويجب ان يقضى باتفاق الائمة. يقول بان صومه لا يصح ويجب عليه ان يقضى - [00:00:50](#)

باتفاق الائمة - [00:01:10](#)